

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 903

محمد بن صالح العثيمين

رد هذا رأيي نعم اي نعم ما دام هذا رأيي وهذا رأي نعم ردوا شبه المخالفين. قال العلامة ابن القيم رحمه الله انه صلى الله عليه وسلم قام بتبوك عشرين يوما يقصر الصلاة - [00:00:00](#)

لم يقل الامة لا يقصر الرجل الصلاة اذا قام اكثر من ذلك. ولكن اتفقت اقامة هذه المدة وهذه الاقامة في حال السفر لا اخرجوا عن حكم السفر سواء طالت او او قصرت اذا كان غير مستوطن ولا ولا ولا عازم على الاقامة بذلك الموطن - [00:00:27](#)
بذلك الموضع وقد اختلف السلف والخلف في ذلك اختلافا كثيرا. ففي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفار تسع عشرة يصلي ركعتين فحن اذا اقمنا تسع عشرة نصلي ركعتين واذا زدنا على ذلك - [00:00:47](#)

وظاهر كلام احمد ان ابن عباس اراد مدة مقامه بمكة زمن الفتح فانه قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثمان عشرة زمن الفتح. لانه اراد حنيئة ولم يكن سمى اجمع المقام. وهذه - [00:01:07](#)

اقامته التي رواها ابن عباس وقال غيره بل اراد ابن عباس مقامه بتبوك كما قال جابر ابن عبدالله اقام النبي صلى الله عليه وسلم بتبوك عشرين يوما يقصر الصلاة. رواه الامام احمد. وقال عبدالرحمن بن مصفر بن مخزومة. اقمنا مع - [00:01:27](#)
ببعض قرى الشام اربعين ليلة يقصرها سعد ونتمها وقال نافع اقام ابن عمر بيذري بجان ستة اشهر يصلي ركعتين وقد حال الثلج بينه وبين الدخول. وقال حفص بن ابن عبيد الله اقام انس ابن مالك بالشام سنتين يصلي صلاة المسافر. وقال انس اقام اصحاب رسول الله - [00:01:47](#)

الله عليه وسلم كرامة هرمز سبعة اشهر يقصرون الصلاة. وقال الحسن اقامت مع عبد الرحمن ابن سمرة بكابل سنتين يقصر الصلاة ولا يجمع وقال إبراهيم كانوا يطيل ولا يجمع وقال إبراهيم كانوا يقيمون بالري السنة واكثر من ذلك - [00:02:13](#)
السنتين فهذا هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه كما ترى وهو الصواب. واما مذاهب الناس فقال الامام احمد اذا نوى اقامة اربعة ايام اتم. وان نوى دونها قصر. وحمل هذه الآثار على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:37](#)
واصحابه لم يجمعوا الاقامة البتة بل كانوا يقولون اليوم نخرج غدا نخرج. وفي هذا نظر وفي هذا نظر لا يخفى. فان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة وهي ما هي واقام فيها يؤسس قواعد الاسلام ويهدم قواعد الشرك ويمهد امر ما حولها من العرب ومعلوم قطعا - [00:02:57](#)

ان هذا يحتاج الى اقامة ايام لا يتأتى في يوم واحد ولا يومين. وكذلك اقامته بتبوك فانه اقام ينتظر العدو. ومن المعلوم قطعا انه كان بينه وبين بينهم عدة عدة مراحل يحتاج قطعها الى الى ايام. وهو يعلم ان وهو يعلم انهم لا يوافقون في اربعة ايام - [00:03:21](#)
وكذلك اقامة ابن عمر باذريجان ستة اشهر اقصر الصلاة من اجل الثلج. ومن المعلوم ان مثل ان مثل هذا الثلج لا يذوب في اربعة ايام بحيث تنفتح الطرق. وكذلك اقامة انس بالشام سنتين يقصر - [00:03:45](#)

واقامة الصحابة قام هرمز سبعة اشهر يقصرون. ومن المعلوم ان مثل هذا الحصار والجهاد يعلم انه لا ينقضي في اربعة ايام وقد قال اصحاب احمد انه لو اقام للجهاد عدو او حبس سلطان او مرض قصر. سواء غلب على ظنه انقضاء - [00:04:05](#)
في مدة يسيرة او طويلة وهذا هو الصواب لكن شرطوا فيه شرطا لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا اجماع ولا عمل الصحابة فقالوا شرط ذلك احتمال انقضاء حاجته في المدة التي لا تقطع حكم السفر وهي ما دون الاربعة الاربعة الايام - [00:04:25](#)

فيقال من اين لكم هذا الشر؟ والنبي لما اقام لما اقام زيادة على اربعة ايام يقصر الصلاة بمكة وتبوك ولم يقل لهم شيئا ولم يبين لهم انه لم يعزم على اقامة اكثر على اقامة اكثر من اربعة ايام - [00:04:45](#)

وهو يعلم انهم يقتدون به في صلاته ويتأسون به في قصفها في مدة اقامته. فلم يقل لهم حرفا واحدا لا تقصروا فوق قامة اربع ليال وبيان هذا من اهم المهمات. وكذلك اقتداء الصحابة به بعده. ولم يقولوا لمن صلى لمن صلى معهم شيء - [00:05:03](#)

من ذلك من زال ولم يقولوا لمن لم صلى معهم شيئا من ذلك ثم ساق رحمه الله مذاهب جماعة اخرين من من اهل العلم وما سبق يتضمن الرد عليهم انتهى من زاد المعاد. فوائد ومهمات الاولى قال ابن القيم رحمه الله والائمة الاربعة متفقون - [00:05:23](#) على انه اذا قام لحاجة ينتظر قضاءها يقول اليوم اخرج غدا اخرج فانه يقصر ابدا الا الشافعي في احد قوليه انه يقصر عنده الى سبعة الى سبعة عشرة او ثمانية عشرة يوما ولا يقصر بعدها وقد قال ابن منذر في اشرافه اجمع - [00:05:46](#)

اهل العلم ان المسافرين ان يقصر ما لم يجمع اقامة وان اتى عليه السنون. وان اتى عليه السنون انتهى من زاد المعاد الثانية قال الحافظ ابن حجر رحمه الله والمدة التي في حديث انس يستدل بها على من نوى الاقامة لانه صلى الله عليه وسلم - [00:06:06](#) في ايام الحج كان جازما بالاقامة تلك المدة. انتهى من فتح الباري. الثالثة قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله والعلماء متنازعون في المسافرين هل فرضهم ركعتان ولا يحتاج قصره الى نية؟ ام لا يقصر الا بنية على قولين؟ والاول - [00:06:27](#)

قول اكثر قول اكثرهم كابي حنيفة ومالك وهو احد القولين في مذهب احمد اختاره ابو بكر وغيره والثاني قول الشافعي وهو القول الاخر في مذهب احمد اختاره الخري وغيره. والاول هو الصحيح الذي تدل عليه سنة النبي صلى الله عليه - [00:06:47](#) وسلم فانه كان يقصر باصحابه ولا يعلمهم قبل الدخول في الصلاة انه يقصر ولا يأمرهم بنية القصر. ولهذا لما سلم من اتين ناسيان قال له ذو اليمين اقاصرت الصلاة ام نسيت؟ فقال لم انسى ولم تقن. اقول صلت الصلاة ام ام نسيت - [00:07:06](#)

قال لم انسى ولم تقصر. قال بلى قد نسيت. وفي رواية لو كان شيء لا خبرتكم به. ولم يقل لو قصرت لامرركم ان تنوا القصر لو قصرت لأمرركم ان تنوي القصر. وكذلك لما جمع بهم لم يعلمهم انه لم يعلمهم انه جمع قبل الدخول. بل - [00:07:26](#) ام يكونوا يعلمون انه يجمع حتى يقضي الصلاة الاولى. فعلم ايضا ان الجمع لا يفتقر الى ان ينوي حين الشروع في الصف الاولى. كقول جمهور والمنصوص عن احمد يوافق ذلك انتهى من الفتاوى الكبرى - [00:07:46](#)

الراق نعم مر علينا ان الصحيح ان المسافرين لا يحتاج الى نية القصر لان الاصل ان صلاته ركعتان. نعم وكذلك الجمع ايضا اذا وجد سببه فلا يحتاج الى نية الجمع - [00:08:01](#)

حتى لو كان لا يريدني ان يجمع ثم لما سلم من الاولى هم بالجمع فيجمع ولا حرج نعم الرابعة حديثان ضعيفان اذكرهما للتنبيه الاول حديث ابن عباس مرفوعا يا اهل مكة لا تقصروا في اقل من اربعة برل - [00:08:19](#)

من مكة الى عسفان هذا حديث ضعيف رواه الدارقطني وعنه البيهقي والطبراني وقد ضاعفه غير واحد منهم وابن الجوزي والحافظ في الفتح والصحيح انه موقوف على ابن عباس كما رواه ابن ابي شيبه بلفظ لا تقصر الى عرفة وبطن - [00:08:42](#) نخلة واقصروا الى عسفان والطايف وجدة. فاذا قدما على اهلك او ما او ماشيت فاتم وسنده صحيح وانظر تفصيل الكلام للحديث في رواية الغليل للشيخ الالباني حفظه الله. الثاني حديث ابي سعيد مرفوعا كان يعني - [00:09:02](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اذا سافر فرسخا قصر الصلاة وافطر حديث ضعيف جدا. رواه ابن ابي شيبه وعبد ابن حميد بن منصور من طريق ابي هارون العبدى عن ابي سعيد به وابو هارون اسمه عمارة ابن جويل وهو متروك ومنهم من كذبه - [00:09:22](#) وفي التقريب ولم يصب الحافظ في سكوته عن الحديث في الترخيص. وانظر للكلام عن الحديث روى الغليل. الخامسة مع قولنا بوجوب في السفر فان المسافرين اذا تم بمقيم اتم. ومن الادلة على ذلك ما رواه قتادة قال سمعت موسى وهو ابن سلمة. قال قلت لابن - [00:09:42](#)

عباس كيف اصلي بمكة اذا لم يصلي في جماعة؟ قال ركعتين سنتي سنة ابي القاسم صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم وعن الشعبي ان ابن عمر كان اذا كان بمكة يصلي ركعتين ركعتين الا ان يجمع الا ان يجمعه امام فيصل - [00:10:02](#)

فان جمعه الامام يصلي بصلاته. السادسة اقتداء المقيم بالمسافر عن سالم بن عبدالله عن ابيه ان ابن عمر رضي عن ابيه ان عمر بن الخطاب كان اذا قدم مكة صلى بهم ركعتين ثم يقول يا اهل مكة اتموا صلاتكم فان - [00:10:23](#)

قوم السفر خاتمة اذا كنت قد وفقت فانما هو فضل الله وله الحمد اذا كنت قد وفقت فانما هو فضل الله وله الحمد والمنة وان كان غير ذلك فاستغفر الله فاستغفر الله العلي العظيم واتوب اليه وقولي قول الامام الشافعي رحمه الله - [00:10:43](#)

اذا صح الحديث فهو مذهبي. اما انتم اخواني وخاصة من اقمتم للدراسة في بلاد غير بلادكم. لم تتخذوها وطنا فهذا البحث انما كتب نزولا على رغبة بعضكم فاعملوا به مهما طال اقامتكم. ما لم يرد نص من كتاب او سنة صحيحة - [00:11:07](#)

واعلموا انه لا حرج في دين الله ولا يقبل عبادة نعبد بها الا ما شرع. وهذا هو تشريعه في السفر. كما ان كتشريعه في الحق كما ان ذاك تشريعه في الحظر كما تعلمون. عضوا عليها بالنواجذ ولا تأبها بنات المقلدين - [00:11:27](#)

ولا تأخذكم في الله لومة لائم ما دام همكم رضوان ربكم عنكم. واعلموا اننا في العصر الذي تحدث عنه ابن مسعود رضي الله عنه يقول كيف انتم اذا اذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ويربو فيها الصغير ويتخذها الناس سنة فاذا غيرت قالوا غيرت السنة قالوا وما - [00:11:47](#)

اذاك يا ابا عبدالرحمن؟ قال اذا كثرت قراؤكم وقلت فقهاؤكم وكثرت امراؤكم وقلت امنائكم والتمست الدنيا الآخرة وهذا الخبر حكم الرفع. واعلموا انه من اهتدى فانما يهتدي لنفسه. ومن ظل فانما يظل عليها ولا عذر لكم عند الله - [00:12:10](#)

في ان تعبدوه بغير دليل من كتاب او سنة صحيحة. ومن قلدتموه دينكم لن يغنوا عنكم من الله شيئا. والله كاف عبده ما علمتموه حقا فقولوا فقولوا هذا الحق من ربنا فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وحسبنا الله ونعم الوكيل سبحانه اللهم - [00:12:30](#)

وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. كتبه على عجالة. الفقير العبد الفقير الى الله. راجع عفو ربي الكبير المتعال ابي البراءة السام ابن يوسف البرقاني. وكان الفراغ منه قبيل عصر يوم الاثنين بقليل في اثنين وعشرين من ذي القعدة سنة الف واربع مئة وواحد للهجرة - [00:12:50](#)

خلاص بسم الله نعم ابن داوود بن داود اه ماذا تريد كان سؤال نعم الحكم يدور مع العلة نعم وكيف نقول لشخص يريد الايصال مثلا عشر سنوات؟ نقول له اقصر - [00:13:11](#)

ونستدل فعل النبي صلى الله عليه وسلم انه صام عشرين يوما مع انه ما قال فوق العشرين يوما والنبي صلى الله عليه وسلم ما دام مات وما قال هذا دع ما يريدك لنا لا نريد الانسان مثل ما قال الاخ الانسان لماذا تطمئن نفسه لهذا - [00:13:38](#)

القوم لا حرج عليه ان يتبع هذا شيخنا اقول لشخص نعم ولا زالت العلة ازالة العلة ما عنده مشقة ولا عنده تعب المشقة ما هي بشرط بارك الله فيك ما هي بشرط بارك الله فيك ما هي بشرط العلة - [00:14:01](#)

المشقة من شرط الانسان اذا سافر حل له جميع رخص السفر ولو كان في امن ما يكون وفي اريح ما يكون في سفر مثلا فيه مشقة ما هو بشرط يا اخي ما هو بشرط - [00:14:20](#)

لم يشترط الله الا ان خفت ما يفتنكم لئن كفروا والحمد لله الغاه الله نشوفو نحن افقه من ابن عباس على كل حال محنا افقه منه ولكننا نتبع يعني على الاقل نقلد رجلا عالما فاضلا - [00:14:36](#)

معروف بالعلم وهو شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله طلع لنا من اقوى الادلة اللي استدلتها اصلا النبي صلى الله عليه وسلم اوقات متعددة مدد متعددة كان يقصر. نعم. فوجهه من من قال الرأي الثاني النبي صلى الله عليه وسلم ينتظر الوحي. نعم. لا يأتيه في اي يوم - [00:14:55](#)

كما قلت لك ما دام ينتظر الواحد ما يعرف متى متى طيب وهل جاء هو الحين يقول له امش انهم يقولون ان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يأتي الا بواحد ما هو بصحيح فانه كان ينتظر هذي دعوة دعوة صعبة ذي صعبة - [00:15:20](#)

يعني الان لو قيل لي واحد تشهد ان الرسول ما بقي الا لاجل ينتظر الوحيد ما هو بصحيح يعني يحتاج الى الى انك تشهد ان الرسول ما بقي الا ينتظر الوحي - [00:15:36](#)

ثم هو الوحي الذي اه الذي رخص له ان يسافر يعني انه يمشي في الوحي هذا اما ان يكون بالوحي اقرارى اذا اقره الله علم انه شرع

الله احياناً قد يكون بوحي مباشر يعني - 00:15:50

قد يكون بالاقرار - 00:16:10